بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا

كو٧مارى عيراق
داد كاي بالآي نيتتيحادي

العدد: ١٢١/اتحادية/تمييز/٢٠١٢

تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٠١٢/٩/٩ برئاسة القاضي السيد مدحت المحمود وعضوية كل من السادة القضاة فاروق محمد السامي وجعفر ناصر حسين وأكرم طه محمد وأكرم أحمد بابان ومحمد صائب النقشبندي وعبود صالح التميمي وميخائيل شمشون قس كوركيس وحسين أبو التمن المأذونين بالقضاء باسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي :

المميز ـ المدعى عليه ـ/ محافظ البصرة/وكيلته الموظفة الحقوقية ليلى فايق طه .
المميز عليه ـ المدعي ـ/نزار ربيع نعمة الجابري وكيله المحامي علي حسين السعيدي .

الإدعاء

ادعى المدعي (المميز عليه) بواسطة وكيله أمام محكمة القضاء الإداري بان محافظ البصرة قد وجه لموكله (النائب الاول لمحافظ البصرة) عقوبة(لفت النظر) بموجب كتابه المرقم (د/٢٩٨٤٨) في ٢٠١١/١٢/٢٧ للأسباب الواردة فيه ، وحيث ان موكله ليس بموظف ولا يخضع لقانون انضباط موظفي الدولة والقطاع العام حتى يمكن معاقبته بعقوبة لفت النظر وإنما هو مركز قانوني خاص منتخب من مجلس المحافظة طبقاً لأحكام قانون المحافظات غير المنتظمة بإقليم رقم ٢١ لسنة ٢٠٠٨ المعدل وان كل ما يمكن اتخاذه بحق نائب المحافظ هو إقالته من منصبه طبقاً لأحكام المادة (٣٨) من قانون المحافظات غير المنتظمة باقليم رقم (٢١) لسنة ٢٠٠٨ وعليه لا صلاحية قانونية لمحافظ البصرة بمعاقبة نائبه بهذه الصورة كما يعاقب صغار الموظفين بأي عقوبة طبقاً لأحكام قانون المحافظات غير المنتظمة باقليم رقم ٢١ لسنة ٢٠٠٨ الذي لم يرد فيه نص قانوني يجيز معاقبة نائبه كحصانة للمحافظ وأعضاء المجالس المحلية للمحافظة باعتبارهم جزء من الحكومة المحلية للمحافظة تظلم المدعي لدى المدعى عليه/إضافة لوظيفته بتاريخ ٢٠١٢/١/١٩ ولم يتم الرد عليه مما يعتبر رفضاً للتظلم ، أقام المدعي دعواه بواسطة وكيله بتاريخ ٢٠١٢/٢/٢٢ طالباً

المحكمة الاتحادية العليا ـ العراق ـ بغداد ـ حي الحارثية ـ موقع ساعة بغداد
هاتف ـ ٥٤٣٧١٤١،٥٤٣٣٤٥٧
البريد الالكتروني
Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -٥٤٣٧٩٤١،٥٤٣٣٤٥٧
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com

الحكم بإلغاء عقوبة لفت النظر المفروضة بحق موكله . ونتيجة المرافعة الحضورية العلنية قررت المحكمة بتاريخ ٢٠١٢/٦/٢٧ وبعدد الاضبارة (٧٤/قضاء اداري/٢٠١٢) الحكم بإلغاء عقوبة لفت النظر الموجهة الى المدعي بالكتاب المرقم (د/٢٩٨٤٨) في ٢٠١١/١٢/٢٧ ، طعنت وكيلة المميز بالحكم أمام المحكمة الاتحادية العليا بموجب لائحتها التمييزية المدفوع عنها الرسم بتاريخ ٢٠١٢/٧/١٧ طالبة نقضه للأسباب الواردة فيها .

القـــرار

لـــدى التـــدقيق والمداولـــة مـــن المحكمـــة الاتحاديـــة العليـــا وجـــد ان الطعـــن التمييـــزي مقـــدم ضـــمن المـــدة القانونيـــة قـــرر قبولـــه شـــكلاً ولـــدى عطـــف النظـــر علـــى الحكـــم المميـــز وجـــد انـــه صـــحيح وموافق للقانون للأسباب الواردة فيه ذلك لان نائب المحافظ ينتخب بالأغلبية المطلقة لعدد أعـــضاء مجلـــس المحافظـــة أســـوة بالمحـــافظ وفقـــاً للمـــادة (٧/ســـابعاً/أ) مـــن قـــانون المحافظـــات غيـــر المنتظمـــة فـــي اقلـــيم رقـــم ٢١ لـــسنة ٢٠٠٨ المعـــدل وهـــو مكلـــف بخدمـــة عامـــة لكنـــه لا يعـــد موظفـــاً ولا يطبـــق عليـــه قـــانون انـــضباط مـــوظفي الدولـــة رقـــم (١٤) لـــسنة ١٩٩١ المعـــدل وانمـــا يمكـــن اســـتجوابه وإقالتـــه مـــن قبـــل مجلـــس المحافظـــة وفقـــاً للمـــادة (٧/ثامنـــاً) من القانون المذكور لان المادة (٣٨) من نفس القانون تنص على (تسري على نائبي المحـــافظ أحكـــام إقالـــة المحـــافظ المنـــصوص عليهـــا فـــي هـــذا القـــانون) . فـــإذا ارتكـــب نائـــب المحـــافظ فعـــل الإهمـــال أو التقـــصير فـــي أداء الواجـــب والمـــسؤولية فقـــد يكـــون ســـبباً مبـــرراً لإقالتـــه ولا شـــك ان الإقالـــة اشـــد وقعـــاً علـــى نائـــب المحـــافظ مـــن العقوبـــات المنـــصوص عليهـــا فـــي قـــانون انـــضباط مـــوظفي الدولـــة كمـــا ذهـــب مجلـــس شـــورى الدولة بقـــراره رقـــم (٢٠١٠/١٤٦) فـــي ٢٠١٠/١٢/٨ وحيـــث ان قـــرار محكمة القضاء الإداري قد التزم وجهة النظر هذه وعليه قرر تصديق الحكم المميـــز

المحكمة الاتحادية العليا – العراق – بغداد – حي الحارثية – موقع ساحة بغداد
هاتف – ٥١٣٧٩٤١،٥٤٣٣٤٥٧
البريد الالكتروني

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -٥٤٣٧٩٤١،٥٤٣٣٤٥٧
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com

بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا
العدد: ١٢١/اتحادية/تمييز/٢٠١٢

كو٧مارى عيراق
داد كاي بالآي نيتتيحادي

ورد الاعتراضات التمييزية وتحميل المميز رسم التمييز وصدر القرار بالاتفاق في ٢٠١٢/٩/٩ .

الرئيس
مدحت المحمود

العضو
فاروق محمد السامي

العضو
جعفر ناصر حسين

العضو
محمد صائب النقشبندي

العضو
أكرم احمد بابان

العضو
أكرم طه محمد

العضو
حسين أبو التمن

العضو
ميخائيل شمشون قس كوركيس

العضو
عبود صالح التميمي

١٠٣ لدعاوى ١

المحكمة الاتحادية العليا – العراق – بغداد – حي الحارثية – موقع ساعة بغداد
هاتف – ٥٤٣٧٩٤١,٥٤٣٣٤٥٧
البريد الالكتروني

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -٥٤٣٧٩٤١,٥٤٣٣٤٥٧
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com